رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

كتاب دوري
رقم (٧) لسنة ٢٠٢١
بشـــــأن
خطة الفحص السنوية للمصلحة
عن الفترة من ٢٠٢١/٧/١ حتى ٢٠٢٢/٦/٣٠

تتقدم المصلحة إلى جميع أبنائها بالتحية على مابذلوه من جهد خلال العام الماضي وتتطلع مع بداية العام المالي الجديد أن يكون عام خير ورخاء لمصرنا الحبيبه .. وعام أمل ورخاء لكافة الممولين والعاملين بالحقل الضريبي . وننتهز هذه الفرصة لنقدم للجميع خالص التهنئة بالعام المالي الجديد . ونأمل إلى تحقيق غد أفضل وتنفيذ خطة التنمية الحالية للدولة وتهدف المصلحة إلى الإنتهاء من فحص الإقرارات والحالات الموضحه بالبند ثانيا خلال المدة الزمنية للخطة. مع مراعاة الوارد بالبند أولاً .

أولاً : يتم الإلتزام أثناء تنفيذ الفحص بما يلي :

- لا يجوز عدم الاعتداد بالدفاتر والسجلات المنتظمة للممول أو اهدارها إلا إذا أثبتت المصلحة بموجب مستندات تقدمها عدم صحتها.
- ضرورة الإلتزام بالموضوعية عند الفحص والبعد عن المغالاه فى تقدير الأرباح فالتقدير ليس سلطة مطلقة للمأمورية ولكن يجب أن يكون مبينا على أسس وأدله موضوعية.
- اعطاء الأولوية فى الفحص للملفات الهامة ذات الحصيلة.
- تحديث قاعدة البيانات بالحالات التى يتم الإنتهاء من فحصها وإدخال بيانات النماذج والإخطارات القانونية على الحاسب الآلي.
- يلتزم السادة رؤساء المأموريات بالمنشور العام رقم (٢) لسنة ٢٠١٢ فى شأن اسناد الملفات الهامة وملفات كبار الممولين من العينه للسادة المراجعين ومديري شئون الفحص وتعتمد من مدير عام الفحص أو رئيس المأمورية.
- على جميع المأموريات والمراكز الضريبية الإلتزام بالتنفيذ الدقيق لقواعد ومعايير مراجعة جودة حالات الفحص، والإلتزام بموافاة الإدارة المركزية للفحص بالتقارير المتعلقة بالتنفيذ وفقاً للنماذج المرفقة بالكتاب الدوري رقم (٤٠) لسنة ٢٠١٧.
- التحقق من وفاء الممولين بإلتزاماتهم الواردة بقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ أو القانون الضريبي خاصة فيما يتعلق باحكام الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة مع ضرورة إخطار الإدارة المركزية لبرامج التحصيل والاستفسارات بالممولين أو الجهات المخالفة .

هشام مكاوي / مكتب رئيس المصلحة/ أ. رجب محروس

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

ثانياً : تشمل خطة فحص المصلحة مايلي :

- استكمال فحص العينات السابقة حتى عينة سنة ٢٠١٩.
- فحص عينة إقرارات الفترة الضريبية ٢٠٢٠
- فحص الإقرارات عن النشاط التجاري والصناعي والمهني والأنشطة غير التجارية والثروة العقارية غير المؤيدة بحسابات منتظمة.
- الحالات التى لم تقدم الإقرارات الضريبية وكذلك الإقرارات الضريبية المقدمة بعد الميعاد القانوني .
- الإقرارات المُعدله والمقدمة بعد إختيار عينة فحص سنة ٢٠٢٠ والتى تستند إلى دفاتر وحسابات منتظمة .
- الحالات العاجلة المنصوص عليها بقانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته ومنها (الاسترداد – التوقف – التنازل – المغادرة – الوفاة – إشهار الإفلاس – حالات التهرب الضريبي وغيرها) .
- الملفات التى صدر لها قرارات بإعادة الفحص .
- ملفات السيارات.
- ملفات الصحف والمجلات والمطبوعات التى لها تراخيص أجنبية وحصلت على تصاريح بالطبع والتوزيع فى مصر لفترات محددة.
- ملفات التصرفات العقارية وفقاً للمادة (٤٢) من القانون رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته.
- ملفات الأجور والمرتبات ومافي حكمها لايسري عليها نظام الفحص بالعينة ويتم فحصها بالكامل وعلى جميع المأموريات سرعة الإنتهاء من فحص هذه الملفات حتى أخر فترة ضريبية ويجب أعطاء الأولوية لفحص وعاء الأجور والمرتبات ومافي حكمها للملفات الواردة بعينة الفحص (تجاري - مهني).

وعلى قطاع المناطق الضريبية والإدارة المركزية للفحص والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة متابعة تنفيذ خطة الفحص بكل دقة ومتابعة تحديث قواعد البيانات بنتائج الفحص.

والله ولـى التوفيـق :::

رئيـــس
مصلحة الضرائب المصرية

" رضـــا عبد القادر غريب "

صـدر فـى : ١٧/ ٨ /٢٠٢١